# السياحة الجنسية للأطفال (تطوراتها ومخاطرها).

د. رابح وهیبت میهوب یوسف جامعت مستغانم

#### ملخص باللغة العربية:

تُعتبر السياحة الجنسية للأطفال أحد أهم الجرائم التي ينبغي الاهتمام بما على الصعيد الدولي والمحلي ،وذلك لحساسية هذا الفعل الإجرامي المرتكب ضد فئة عمرية صغيرة والتي من شأنها أن تخلق عواقب وحيمة والحد من انتشارها .وعلى هذا الأساس فقد ارتأينا تخصيص هذا المقال لمعرفة خطورة جريمة السياحة الجنسية ومعرفة الجهود و الآليات القانونية والتشريعية المتخذة من طرف الدول لمواجهة هذا النوع من الجرائم .

#### مقدمة:

إن التطور الذي يشهده العالم في شتى الميادين وعلى مختلف المستويات ،بفعل التطورات التكنولوجية وانتشار التعاملات الرقمية والعصرية ،ساعد في انتشار بعض الجرائم الحديثة وتطور بعض الجرائم التقليدية ،ليصبح على عاتق الدول التكيف كذلك مع التطورات الحاصلة في ميدان الجرائم ،خاصة إن كانت هذه الأخيرة تمتد لتشمل أقاليم مختلفة وترتبط بفعل عوامل مشتركة ومتداخلة من شأنها أن تضخم من حجم الأثر السلبي للجرائم المرتكبة .

وعلى إثر ذلك ،فإن موضوع دراستنا ينصب على السياحة الجنسية للأطفال كنوع من الاستغلال الجنسي ، بحيث يمكن القول أن ظاهرة السياحة الجنسية للأطفال أصبح جريمة عالمية تمتد آثارها إلى نقاط متعددة على نطاق دول متعددة .

وهذا ما دفع بالمجتمع الدولي ككل إلى التوجه إلى خلق اتفاقيات قوانين دولية ومعاهدات ووضع مجموعة من القواعد الموضوعية والإجرائية الخاصة ببيع الأطفال والمتاجرة بهم واستغلالهم في المواد الإباحية والبغاء ،والإلمام بمختلف تشعبات الجرائم المنبثقة عن هذه الأفعال الإجرامية السابقة الذكر ومنها الاستغلال الجنسي والقضاء على مختلف طرقه وأشكاله ومن ذلك السياحة الجنسية للأطفال.

ثم يأتي التشريع الوطني لتشريع القواعد القانونية ،متضمنة ما أقرته هذه الاتفاقيات والبروتوكولات في تشريعاتها وسد النقص التشريعي لمواجهة خطر هذه الجرائم أو جرائم معينة ،بحيث يتم التركيز بصورة أساسية إلى المساهمة في زيادة الوعي بخطورة جرائم الاتجار بالأشخاص واستغلالهم ،ومن ثم اتخاذ الإجراءات الفعالة لمكافحتها وذلك من خلال إبراز جهود المجتمع الدولي وانعكاس ذلك على القوانين الوطنية ( الداخلية ) (1).

إن الانتشار الرهيب لمختلف أشكال الاتجار بالأشخاص واستغلالهم ،وخاصة فئة النساء والأطفال بات يحتم زيادة الوعي حول هذا النوع من الجرائم الخطيرة والمستحدثة والتي باتت تنتشر إما عن طريق عصابات وشبكات إجرامية متخصصة أو وسطاء أو عبر الوسائل التكنولوجية الحديثة .

بحيث يُمكن أن يتعرض الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي على الإنترنت ، لأغراض تجارية أو للسياحة الجنسية المتعلقة بالأطفال (2).

ومن هنا فإنه لابد من البحث في مفهوم السياحة الجنسية للأطفال ؟وتبيان مخاطر انتشار هذه الظاهرة وعواقبها على المجتمعات ؟ .

أولا: مفهوم السياحة الجنسية للأطفال

يعرف الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال في السفر والسياحة (سياحة الجنس مع الاطفال) بأنه استغلال الاطفال لأغراض جنسية من جانب اشخاص يسافرون داخليا او دوليا من اجل ممارسة انشطة جنسية مع الاطفال ،وعادة ما تنخرط في سياحة الجنس مع الاطفال وكالات سياحية ،وخدمات نقل وإقامة ،وخدمات سياحية اخرى تيسر الاتصال بالأطفال (3).

لقد أصبح لظاهرة المتاجرة بالأطفال جنسيا عن طريق السفر والسياحة امتداد على المستوى العالمي ، يحيث أصبحت تخلق أبعادا من شانها خلق العديد من الأضرار للأطفال المعرضين لمثل هذه الظاهرة ، مما يفرض على الحكومات وأجهزتها الأمنية وكذا اطرها القانونية والمؤسساتية العمل على خلق انظمة وقوانين ووضع تجهيزات وتبني آليات وإجراءات من شانها محاربة ظاهرة السياحة الجنسية للأطفال والوقوف على أهم العقبات التي تمنع من القضاء على هذه الظاهرة والحصول على النسب والإحصائيات المتعلقة بما .

ثانيا: نطاق السياحة الجنسية للأطفال

مثلما على السلطات العامة لدولة معينة حماية السائحين والزائرين وممتلكاتهم وعليها أن تولي اهتماما خاصة لسلامة السائحين الاجانب بحكم وضعهم الذي يسهل فيه تعرضهم للخطر ،كما عليها أن تسهل استخدام وسائل الحصول على المعلومات والوقاية والأمن والتأمين والمساعدة التي يحتاجون اليها (4).

ففي المقابل ،فعلى السائحين احترام الدول التي يزورونها والامتناع عن ارتكاب أي جريمة أو فعل إجرامي يدخل ضمن الجرائم المعاقبة عليها في قوانين الدولة المستضيفة بقصد السياحة .

وعلى هذا الأساس و بمأن موضوع دراستنا منصب على السياحة الجنسية للأطفال ،فانه من ضمن آداب السياحة العالمية ووفقا للمدونة السابق ذكرها فانه يمنه الاستغلال بكافة أنواعه للبشر اذا ما أريد به ضرر وخاصة اذا وقع على فئة الاطفال . بحيث يتعارض مع الأهداف الأساسية للسياحة ،وينبغي وفقا للقانون الدولي محاربة هذا الاستغلال بكل قوة من خلال التعاون بين جميع الدول المعنية ،وأن تعاقب عليه التشريعات الوطنية لكل من الدول المضيفة والدول التي ينتمي اليها مرتكبو هذه الأعمال حتى لو كانت قد حدثت بالخارج (5) .

ويتأثر بالاستغلال الجنسي نحو مليوني طفل في العالم كل عام ،غير أن النطاق الفعلي لسياحة الجنس مع الأطفال غير معروف نظرا الى عدم وجود بحوث أو بيانات عن الضحايا والجناة (<sup>6)</sup> .

وتتمثل المشكلة الأساسية لهذه الظاهرة في مجموعة الآثار السلبية السياسية والاقتصادية والاجتماعية على الدولة ومن ثم فلابد من مواجهتها بشتى الوسائل حفاظا على منجزات الدولة ومكتسباتها ، كيث أن تسليط الضوء على هذا النوع من الإجرام يبين عدم قدرة الدول والحكومات والمنظمات الدولية خاصة في السنوات الأخيرة القضاء على أهم المشكلات الدولية ، ومنها الاستغلال الجنسي بمختلف أنواعه والذي أصبح نوعا معاصرا من الاسترقاق وأصبح يشكل تهديدا حقيقيا لشرائح اجتماعية واسعة من ضمنها شرائح وفئات غير مسولة قانونا يتوجب حمايتها كما هو شأن الأطفال القصر والإناث الصغر (7).

إذ أن السياحة الجنسية مشكلة خطيرة متعددة الأبعاد ،ولا تقتصر على تقل كرامة ضحاياها ،وإذهاب إنسانيتهم وإنما تمتد لترتبط بمشاكل أخرى شديدة الأثر على المجتمعات مثل الجريمة المنظمة ،وتجارة المخدرات وتعاطيها ،وشيوع الأمراض الجنسية والأمراض الاجتماعية كانحيار الأسر وتفككها وضياع مستقبل أطفالها ،ووقع ضحايا و انتشار للممارسات اللأخلاقية والانحرافات (8).

ثالثا: احتواء ظاهرة السياحة الجنسية للأطفال

تعتبر هذه الظاهرة ،فعلا اجراميا خطيرا من شأنه أن يلحق أضرار وتأثيرات سلبية سواء على فئة الاطفال أو حتى على سياسة الدول في حد ذاتها .بحيث أن التعامل مع هذه الظاهرة يحتم تكاثف الجهود وتوفير الاجراءات والآليات اللازمة لذلك و تفعيلها بشكل يسمح بالوصول الى نتائج دقيقة وحلول جذرية وجدية للظاهرة .

ومن أهم المعوقات التي تواجهها الدول وحكوماتها أو أجهزتها الأمنية في ملاحقة مرتكبي هذا الفعل الاجرامي قد يرجع الى : - نقص المعلومات الكافية المتعلقة بالظاهرة من قبل الدول وعدم توفيرها ،ثما يصعب التعامل معها وإيجاد حلول لها بمدف القضاء عليها وتضييقها قبل ان تمتد وتخلق أبعادا أخرى أكثر سلبية .

وقد تكون عدم توفر المعلومات الكافية ترددا من الدول وحكوماتها عدم التعرف على طرق و كيفيات ارتكاب هذه الجريمة ونوعية الأشخاص الذين يميلون الى هذه الأفعال الاجرامية وإلى هذا النوع من الاستغلال ،أي عدم توفر دراسات دقيقة خاصة بمذا النوع من الاجرام ومرتكبيه بشكل عام .

- عدم اتخاذ استراتيجيات للقضاء على الأسباب والدوافع التي تؤدي الى المتاجرة بالأطفال واستغلالهم منها الدوافع الاجتماعية والتي تكثر لدى الدول النامية بالأخص وكذا الدوافع الثقافية التي تلعب دورا في تنمية الفرد وتنمي معرفته اتجاه الآثار السلبية الاضرار التي تلحقها مثل هذه الأفعال ، بحيث تعب توعية الفرد دور مهما في إبعادهم عن الانصياع لأي استغلال من مرتكبي هذه الجرائم أو داعميها .

إذ أصبحت جريمة الاستغلال الجنسي عامة ،والتي تتعدد أشكالها ومنها جريمة السياحة الجنسية للأطفال تدخل في إطار الجريمة المنظمة التي يمكن ان تكون مدعمة من طرف عصابات وشبكات اجرامية متخصصة في الاتجار بالبشر والتغرير بمم ،خاصة الفئة العمرية صغيرة السن التي لا تمتلك ما يكفي من الحصاة الاجتماعية والفكرية والثقافية (9) .

وعلى هذا الأساس ينبغي الالمام بالازدياد الهائل لظواهر الاستغلال الجنسي للأطفال بمختلف أشكاله والتي باتت تنتشر كذلك من خلال الانترنت وعن طريق الوسائل التكنولوجية الحديثة ،وأصبحت تأخذ بعدا واسعا نتيجة ازدياد سهولة الحركة في مجالي السفر والسياحة ،حيث يشهد كلا الجنسين تأثيرا وخاصة الضرر الأكبر على الفتيات ،بيد أنه سجل عدد من حالات الاستغلال الجنسي ( البغاء والمواد الاباحية والسياحة الجنسية ) ضحاياه فتيات ،وتعزى ضآلة العدد الى التكتم وإدانة بعض التشريعات للمثلية الجنسية ( 10) .

رابعا: تطورات السياحة الجنسية للأطفال وامتدادها

إن سياح الجنس المستهدف للأطفال ربما يكونوا من الذين لديهم تفضيل حاص للأطفال كشركاء لهم ،في ممارسة الجنس وإما ان يكونوا من الذين يستغلون تواجدهم في ظروف تتيح لهم فرصة الحصول على أطفال لاستغلالهم جنسيا وفي اوقات الكوارث أو الظروف الطارئة تكون الفرصة متاحة للاستغلال الجنسي للأطفال بسبب تدفق أنماط عديدة ومختلفة من الزائرين الذين يقومون بالتردد على المنطقة سواء بصفة منتظمة أو لظروف معينة ،ومن أجل تقديم المعونات والمساعدات ،هؤلاء الزائرين للمنطقة ربما يقومون بانتهاز فرصة تواجدهم في هذه الظروف للحصول على الأطفال ،لا تتوفر لهم الرقابة بجانب الظروف المحيطة التي تجعلهم أكثر تعرضا للعنف الجنسي ،بحيث يكون هناك دائما احتمال وقوع الأطفال كضحية للسائحين الباحثين عن الجنس خلال زيارتهم للمنطقة ،سواء لأغراض احتماعية او ترفيهية بعد استقرار الوضع أو من جانب الزوار المؤقتين مثل فرق البناء (11)

وتُقدم بعض وكالات إنفاذ القانون معلومات عن الجناة ،فمثلا أفاد مركز حماية الأطفال من الاستغلال على شبكة الإنترنت لخمير 457 موطنا بريطانيا يقيمون خارج البلد اعتقلوا في الفترة من عام 2008 إلى 2012 وفي أوائل العام 2011 ،تلقى المركز 61 إخطارا يتعلق بمواطنين بريطانيين اعتقلوا خارج البلد لارتكابهم جرائم تتعلق بالاعتداء الجنسي ،كما لاحظ الإنتربول بوجه عام زيادة في حركة المسافرين من مرتكبي جرائم الاعتداء الجنسي على الأطفال ،بحيث تختلف البلدان التي ينطلق منها السياح الدوليون الباحثون عن الجنس مع الأطفال فحسب المناطق ،ومع ذلك ،عادة ما يأتي الطلب من البلدان المتقدمة بما فيها البلدان الأكثر ثراء في أوروبا وأمريكا الشمالية والاتحاد الروسي واليابان وتايوان واستراليا ونيوزيلندا (12) .

خامسا : متطلبات وجهود محاربة السياحة الجنسية للأطفال

إن المظاهر المختلفة للاستغلال والعنف الجنسي هي مظاهر متداخلة يرتبط بعضها ببعض ارتباطا وثيقا (13).

وعلى إثر ذلك تبذل الحكومات الوكالات الدولية و المنظمان غير الحكومية الوطنية والدولية ،ومراكز البحث جهودا من أجل منع هذه المسألة ومكافحتها وبينما قدم عدد قليل من البلدان التي تتصدى لهذه المسألة علنا معلومات من أجل هذه الظاهرة ، يلاحظ أن معظم المعلومات التي قدمتها الدول تتعلق بمكافحة الاتجار :

ومن أهم ما تم العمل عليه في إطار مكافحة حرائم الاستغلال الجنسي ،التوقيع على الاتفاقيات والمصادقة عليها منها البروتوكول الاحتياري المتعلق ببيع الأطفال واستغلال في البغاء والمواد الإباحية ،وعززت 161 دولة هذا البروتوكول وهذا الالتزام ،بحيث ترتبط سياحة الجنس مع الأطفال ارتباطا مباشرا بالجرائم التي ينص عليها البروتوكول الاحتياري ،وقد ذكرت بشكل محدد سياحة الجنس مع الأطفال في ديباجة البروتوكول في المادة 10<sup>(14)</sup> منه (15).

كذلك تم العمل على وضع أطر لمقاضاة سياح الجنس ومعاقبتهم ،وتدعيم الأطفال وحمايتهم ومراعاة ظروفهم الخاصة والاهتمام بمستقبلهم وتوعيتهم وتثقيفهم ،بالإضافة الى التأكيد على وضع استراتيجيات فعالة لمحاربة ظاهرة السياحة الجنسية للأطفال وبإشراك من السلطات الرسمية والجهات الأمنية المعنية بما في ذلك إشراك الأطفال عن طريق مجموعة من الأنشطة واللقاءات والزيارات التوعوية والبرامج الخاصة بهذا النوع من الاعتداء ،تحرص عليها مجموع محلية ومنظمات وهيئات خاصة هدفها القضاء على ظواهر الاستغلال الجنسي والحد من انتشارها .

إذ ينبغي إنشاء أنظمة وحدمات تبليغ تكون سهلة المنال ومناسبة للأطفال ،يقوم من حلالها أطفال وممثليهم وآخرون بالإبلاغ عن العنف المرتكب بالإبلاغ عن العنف المرتكب بالإبلاغ عن العنف المرتكب باستخدام أحدث التكنولوجيات ،وكذلك استحداث وتنفيذ برامج ونظام منهجي لجمع البيانات الوطنية والبحوث (16). الخاتمة :

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة ،وإن كانت سطحية لكون أن موضوع الاستغلال الجنسي في حد ذاته واسع ،ناهيك عن ظاهرة السياحة الجنسية للأطفال وتبيان مجال المتداداها والعمل على لفت انتباه الدول للآثار السلبية للظاهرة وتطوراتها .

إذ يمكن القول أنه ولمحاربة ومكافحة ظاهرة الاستغلال الجنسي عامة والسياحة الجنسية للأطفال خاصة ، ينبغي تضافر مجموعة من الدول الوطنية والدولية ، ووضع أُطر قانونية ورسم سياسات من شانها اعطاء الظاهرة حجمها الصحيح ، مقارنة مع المعوقات التي تواجهها الدول ، سواء من حيث نقص المعلومات أو عدم فعالية القوانين والآليات المتبعة وتفطنها للإنزلاقات التي تحدث ويُستغل فيها الفئة العمرية الصغيرة في السن ، وعدم إحاطتها بالرعاية اللازمة وتوعيتها وعلى هذا الأساس ينبغي :

- تبني استراتيجيات فعالة من الدول في محاربة السياحة الجنسية للأطفال ،وإلمامها على شكل أطر قانونية وإجرائية وأمنية محلية كانت أم دولية لوقف التعرض للأطفال واستغلالهم والمتاجرة بهم .
- تفعيل العقوبات المتعلقة بالأشخاص الجناة وتشديد العقوبات وتوفير المعلومات الدقيقة بشأنهم ومعرفة تحركاتهم بتوفير مجموعات مسئولة وهيئات أمنية خاصة متدربة خصيصا لكشف هذا النوع من الجرائم ،خاصة اذا ما اعتبر هذا النوع من الإجرام جريمة منظمة لامتداداتها الواسع وتعلقها بعصابات وشبكات اجرامية محلية وممتدة دوليا .
- إشراك جميع القطاعات خاصة القائمين على السفر والسياحة والشركات المعنية بها لما لها من دور مهم في تقديم المعلومات اللازمة ،وإشراكها في الابلاغ عن الجناة وتوجهاتهم وتحركاتهم المشبوه فيها .
- انشاء بنك معلوماتي بالنسبة لجرائم السياحة الجنسية المرتكبة ضد الأطفال ،وذلك حتى يسهل التعرف على نوعية الاشخاص الجناة و ميولاتهم والتفطن إليهم ودراسة تحركاتهم من خلال مراقبة توجهاتهم ودوافع اختيارهم لوجهاتهم .
- ضرورة التأكيد على توعية الأطفال بهذا النوع من الجرائم بشتى الطرق ، بما في ذلك نشر التوعية لعامة الناس حول هذه الظاهرة مما يسمح بالتعاون مع الجهات المسئولة والتصدي لهذا النوع من الاجرام والقضاء عليه .
- توفير الآليات الأمنية والمادية و اللوجيستيكية اللازمة ،إما لمراقبة الأشخاص المشبوه فيهم وفي توجههم لارتكاب الفعل الاجرامي أو لحماية الأطفال اتجاه ظاهرة السياحة الجنسية .

#### الهوامش:

1 بكر عبد الله الشيخ ، الحلقة العلمية : مكافحة الاتجار بالبشر — بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ( باليرمو 2000 م ) - متطلبات التنفيذ والجهود المبذولة ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 21 2012 م ، ص ص 20 .

2- سلامة الأطفال على الانترنت ،دراسة وطنية حول تأثير الانترنت على الأطفال في لبنان ،المركز التربوي للبحوث والإنماء ، الجمهورية اللبنانية ،ص : 12 ، على الموقع الإلكتروني : www.crdp.org .

5 - نحاة معا لله مجيد ، تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسالة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الاباحية ، مجلس حقوق الانسان ، الجمعية العامة ، الامم المتحدة ، الدورة الثانية والعشرون ، البند 5 من حدول أعمال تعزيز حقوق الانسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، بما في ذلك الحق في التنمية ، 24 ديسمبر 2012 ، ص 5 - المدونة العالمية لآداب السياحة ، من أجل سياحة مسؤولة المعتمدة بموجب قرار صادر من الجمعية العامة لمنظمة السياحة العالمية المنعقدة في سانتياغو ، تشيلي في الفترة 5 ايلول / سبتمبر 1 تشرين الأول / اكتوبر 1999 ، منظمة السياحة العالمية ، ص 5 .

- 5 المدونة العالمية لآداب السياحة ،المرجع السابق ، ص 5
- 6- نجاة معالله مجيد ،تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسالة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الاباحية ، جلس حقوق الانسان ،المرجع السابق ، ص : 7 .

7- خالد بن محمد سليمان المرزوق ، جريمة التجار بالنساء والأطفال وعقوباتها في الشريعة الاسلامية والقانون الدولي ، دراسة تأصيلية مقارنة ، بحث مقدم لنيل شهادة ماجستير ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2005 ، ص ص : 9-10 .

- 8- سعد رجب صادق ، السياحة الجنسية في مصر ،أنظر الموقع الالكتروني : http://www.ouregypt.us .
- 10 بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء والمواد الاباحية ،مذكرة من الامين العام ،الدورة الخامسة والستون ،البند 65 ( أ ) من جدول الأعمال المؤقت تعزيز حقوق الاطفال وحمايتها الجمعية العامة ،الامم المتحدة ، 4 أوت 2010 ، ص ص 9-8 .
- 11- حماية الأطفال ضد الاستغلال الجنسي والانتهاكات الجنسية في ظل الكوارث والأحداث الطارئة ، دليل استرشادي للجمعيات الأهلية ومنظمات المجتمع المحلى ، ECPAT international ، مارس 2006 ، ص : 12 .
- 12- تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية ،المرجع السابق ،ص ص: 8-9 .
- -13 ماية الأطفال ضد الاستغلال الجنسي والانتهاكات الجنسية في ظل الكوارث والأحداث الطارئة ،المرجع السابق ، ص8 .
- 14- أنظر المادة 10 من البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشان بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية ،المعتمد والمعروض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 263 الدورة الرابعة والخمسون المؤرخ في 25 أيار / مايو 2000 ،والذي دخل حيز التنفيذ في 18 يناير 2002 ، على الموقع الالكتروني : www.mofa.gov.ae
- 1-تتخذ الدول الأطراف كل الخطوات اللازمة لتقوية التعاون الدولي عن طريق الترتيبات الثنائية والمتعددة الاطراف والإقليمية لمنع وكشف وتحري ومقاضاة الجهات المسئولة عن افعال تنطوي على بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الاباحية والسياحة الجنسية . كما تعزز الدول الأطراف التعاون والتنسيق الدوليين بين سلطاتها والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية والمنظمات الدولية .
- 2-تقوم الدول الأطراف بتعزيز التعاون الدولي لمساعدة الاطفال الضحايا على الشفاء البدني والنفسي وإعادة ادماجهم في المجتمع وإعادتهم الى أوطانهم .
- 3-تشجع الدول الأطراف على تعزيز التعاون الدولي بغية التصدي للأسباب الجذرية مثل الفقر والتخلف التي تسهم في استهداف الأطفال للبيع واستغلالهم في البغاء وفي المواد الاباحية وفي السياحة الجنسية .
- 4-تقوم الدول الأطراف التي هي في مركز يسمح لها بذلك ،بتقديم المساعدة المالية والفنية وغيرها من المساعدة عن طريق البرامج القائمة المتعددة الأطراف أو الاقليمية أو الثنائية أو غيرها من البرامج ."
  - 15- تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية ،المرجع السابق ، ص ص : 14-15 .
  - 16- العنف ضد الأطفال بيانات خطوط مساندة الطفل حول الإساءة والعنف ،الشبكة العالمية لخطوط مساندة الطفل : الخطوط الأعضاء بتاريخ تشرين الأول/اكتوبر 2011 ،ص : 43 ،على الموقع الالكتروني :

 $\underline{http://www.childhelpline international.org}$ 

المراجع والمصادر:

#### الرسائل العلمية والمذكرات:

- خالد بن محمد سليمان المرزوق ، جريمة التجار بالنساء والأطفال وعقوباتها في الشريعة الاسلامية والقانون الدولي ، دراسة تأصيلية مقارنة ، بحث مقدم لنيل شهادة ماجستير ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2005 .

### بحوث وتقارير:

- نجاة الكص ، جريمة الاعتداء والاستغلال الجنسي على الاطفال بالمغرب ، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث ، المغرب . 2011-07-12 .
- نحاة معا لله مجيد ، تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسالة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الاطفال في المواد الاباحية ، مجلس حقوق الانسان ، الجمعية العامة ، الأمم المتحدة ، الدورة الثانية والعشرون ، البند 3 من حدول أعمال تعزيز حقوق الانسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، بما في ذلك الحق في التنمية ، 24 ديسمبر 2012.
- المدونة العالمية لآداب السياحة ،من أجل سياحة مسئولة المعتمدة بموجب قرار صادر من الجمعية العامة لمنظمة السياحة العالمية المنعقدة في سانتياغو ،تشيلي في الفترة 27 ايلول / سبتمبر 1 تشرين الأول / أكتوبر 1999 منظمة السياحة العالمية .
- بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء والمواد الاباحية ،مذكرة من الأمين العام ،الدورة الخامسة والستون البند 65 (أ) من جدول الأعمال المؤقت تعزيز حقوق الأطفال وحمايتها الجمعية العامة ،الأمم المتحدة ، 4 أوت 2010.
- حماية الاطفال ضد الاستغلال الجنسي والانتهاكات الجنسية في ظل الكوارث والأحداث الطارئة ، دليل استرشادي للجمعيات الاهلية ومنظمات المجتمع المحلى ، ECPAT international ، مارس 2006 .

## المواقع الإلكترونية:

- بكر عبد الله الشيخ ،الحلقة العلمية : مكافحة الاتجار بالبشر بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ( باليرمو 2000 م )- متطلبات التنفيذ والجهود المبذولة ، بامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض ،21-2012/1/25 م.
- سلامة الأطفال على الانترنت ،دراسة وطنية حول تأثير الانترنت على الأطفال في لبنان ،المركز التربوي للبحوث والإنماء ،
  الجمهورية اللبنانية ، على الموقع الإلكتروني : www.crdp.org .
  - سعد رجب صادق ، السياحة الجنسية في مصر ،أنظر الموقع الالكتروني : http://www.ouregypt.us
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشان بيع الاطفال واستغلال الاطفال في البغاء وفي المواد الإباحية المعتمد والمعروض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 263 الدورة الرابعة والخمسون المؤرخ في 25 أيار / مايو www.mofa.gov.ae ، والذي دخل حيز التنفيذ في 18 يناير 2002 ، على الموقع الالكتروني : www.mofa.gov.ae
- العنف ضد الأطفال بيانات خطوط مساندة الطفل حول الإساءة والعنف ،الشبكة العالمية لخطوط مساندة الطفل: الخطوط الأعضاء بتاريخ تشرين الأول/اكتوبر 2011 ،ص : 43 ،على الموقع الالكتروني : <a href="http://www.childhelplineinternational.org">http://www.childhelplineinternational.org</a>